

الأنوار العلوية

[446] فقال له الحجاج ادخل عمر بن علي معك في صدقات أبيه فانه عمك وبقية اهلك، فقال له الحسن بن الحسن: لا اغير شرط علي " ع " ولا ادخل فيها من لم يدخل، فقال له الحجاج: إذن ادخله معك، فنكص الحسن بن الحسن عنه حين غفل الحجاج ثم توجه الى عبد الملك حتى قدم عليه فوقف ببابه يطلب الاذن فمر به يحيى بن ام الحكم فلما رآه يحيى عدل إليه وسلم عليه وسأله عن مقدمه وخبره ثم قال له سأنفعلك عند عبد الملك، فلما دخل الحسن بن الحسن على عبد الملك رجب به وأحسن مسأئلته، وكان الحسن قد اسرع إليه الشيب ويحيى بن ام الحكم في المجلس، فقال له عبد الملك لقد أسرع اليك الشيب يا أبا محمد، فقال له يحيى: وما يمنعه لأبي محمد شيبه اما ان أهل العراق تفد إليه الركبان يمنونه بالخلافة، فأقبل عليه الحسن بن الحسن فقال له: بنس وإٍ الرُفد رفدت ليس كما قلت ولكننا أهل بيت طيبة افواهنا فتميل نساؤنا إلينا فتقبلنا فيها فيسرع إلينا الشيب من أنفاسهن، فنكص عبد الملك رأسه لأنه كان ابخر الفم، ثم أقبل عليه وقال يا أبا محمد هلم لما قدمت له، فأخبره بقول الحجاج، فقال: ليس ذلك له اكتبوا كتابا إليه لا يتجاوزهُ، فكتب إليه ووصل الحسن بن الحسن وأحسن صلتَهُ، فلما خرج من عنده لقيه يحيى بن ام الحكم فعاتبه الحسن على سوء محضره وقال له: ما هذا الذي وعدتني به ؟ فقال له يحيى: ابها عليك فو اٍ لا يزال يهابك ولولا هيبتك ما قضى لك حاجة وما الوتك رفدا. وروى الزبير بن بكار أيضا ان عمر بن علي نازع عبيد اٍ بن العباس بن علي " ع " وطلب منه ارث اخوته من أبيه اولاد أم البنين الذين قتلوا يوم الطف ورفعهُ الى القاضي وبعد كثرة النزاع اعطوه حصته من ذلك الميراث. قال جامع هذا الكتاب عفى عنه: وفي هذه الرواية نظر لا يخفى لأن هذا النزاع لا يصح على قول أئمة أهل البيت " ع " لأن اخوة العباس قد استشهدوا قبله وانتقل إرثهم الى امهم ام البنين إذ لم يكن لهم ولد وكانت هي في قيد الحياة كما مر ووهبته هي لأولاد العباس، وإن لم تهبه لهم فلا حق لهم لأن العباس " ع " لا يرث اخوته مع وجود امهم. نعم تصح هذه المنازعة على مذهب بعض العامة، وهذا